انطلقت في عام 1939 بإشراف حكومي لجلب المياه من شط العرب بعد أن تفاقمت أزمتها في تلك الفترة

تأسيس «شركة نقل الماء» ساهم في سد حاجة الكويت من المياه العذبة قديماً

ساهم تأسيس الحكومة الكويتية عام 1939 أول شركة لنقل المياه في سد حاجة الكويتيين من المياه العذبة قديما وادى إلى تنظيم عملية النقل وتوزيع مياه الشرب على المواطنين بإشراف حكومي لاسيما بعد أن تفاقمت ازمة المياه في تلك الفترة.

وتم تعيين المرحوم الشيخ عبدالله السالم الصباح رئيسا للشركة وتوظيف نواخذه وبحارة لتسيير سفن الشركة وموظفين لتسلم قيمة المياه المبيعة وكان يطلق على الواحد منهم لقب «كراني».

وقال الباحث في التراث الكويتي محمد جمال في كتابه «الحرف والمهن والأنشطة التجارية القديمة في الكويت» إنه تمت صناعة حوالي 20 «بوما» محليا - سفينة خشبية كبيرة - لنقل الماء لحساب الشركة حيث تراوحت سعة البوم الواحد ما بين 2500 إلى 4500 «تنكة» - علبة من معدن الصفيح سعتها 4 غالونات ماء.

وأضاف جمال أن الحكومة قامت ببناء ثلاث برك كبيرة في ثلاث مناطق هي «نقعة الشملان» في منطقة الشرق و«نقعة القنيم» الواقعة قرب «قصر السيف» و «نقعة ثنيان» في منطقة القبلة لتخزين المياه فيها حيث بلغت طاقة التخزين للخزانات الثلاثة 8500 غالون.

وأشار إلى أنه تم تمديد أنابيب كبيرة من مناطق رسو «أبوام الماء» في النقع إلى تلك البرك الثلاث ليتم إيصال الماء إليها بواسطة مضخات ماصة وكابسة وضعت في عدد من سفن «الجالبوت» الصغيرة التي كانت تقف قرب الأبوام لسحب الماء منها إلى البرك كما تم تركيب حنفيات للبرك ليستخدمها «الحمّارة» و «الكندارة» لملء قربهم وتنكهم ثم يتوجهوا بعد ذلك إلى موظف الشركة لدفع قيمة الماء.

وأكد جمال أن البلدية أدت دورا مهما آنذاك في تنظيم عملية توزيع المياه والإشراف عليها إذ تم تأسيس لجنة من البلدية والشركة لتحديد أجور نقل الماء بواسطة «الحمّارة» و «الكندرية».

وبين أن البلدية اهتمت أيضا بنظافة مياه الشرب وفرضت على نواخذة أبوام الماء تنظيف التواكي بعد تفريغها من الماء ومنع الحمّاره والكنادرة من الغرف مباشرة من التواكي أو النزول بداخلها لملء قربهم بالماء كما كان يحصل سابقا مما يؤدي إلى تلوث المياه.

وأشار إلى أن البلدية حددت لشركة المياه سعر البيع بما لا يزيد عن بيزتين «نصف آنة» للتنكة الواحدة موضحا أن تاسيس شركة الماء وبناء البرك ساعد في تنظيم عملية بيع الماء والتخفيف من حدة الازدحام عليه وتجنب النقص في توافر المياه الذي كان يحدث في كثير من الأحيان.

وأضاف أن إنشاء شركة للمياه خلق منافسة شديدة مع أصحاب أبوام الماء لاسيما أن الشركة خفضت سعر بيع الماء مما نتج عنه تضرر أصحاب الأبوام واضطرار معظمهم لبيعها فيما بعد على الشركة إذ إن عدد السفن التي امتلكتها الشركة عام 1946 بلغ 34 سفينة وبلغ معدل المياه العذبة التي تصل الى الكويت من شط العرب يوميا قرابة 80000 غالون.

وقال جمال إن ارتفاع عدد السفن المملوكة لشركة الماء جعل الكثير من النواخذة والبحرية ينضمون إلى العمل لدى الشركة في فترات لاحقة إذ كانت الشركة تدفع اجرة النواخذة خمس روبيات والبحار روبيتين ونصف للرحلة الواحدة تمت زيادتها فيما بعد لتصل إلى ضعفي هذه المبالغ في بداية الخمسينيات.

وأضاف أن السفينة «بوم الماء» كانت تقوم بما متوسطه 16 رحلة في الشهر أثناء فترة الصيف بينما لا تتعدى رحلتين في الشهر أثناء فصل الشتاء نظرا لقلة الطلب على الماء وتقلبات الأحوال الجوية.

وحول عملية تنظيف خزانات المياه التي كانت على ظهر سفن البوم أوضح جمال أن هذا العمل كان يتم في فصل الشتاء إذ يتولى العمال إخراج الخزانات من السفينة بعد عملية «تركيس» أي تغطيس السفينة في البحر وامتلائها بالماء مما ينتج عنه طفو الخزانات الخالية من الماء على سطح البحر فيتم سحبها إلى الساحل لتنظيفها وإصلاح أي أعطاب قد تكون أصابتها أثناء العمل.

وأضاف ان شركة نقل المياه استمرت في العمل إلى عام 1950 عندما تم بناء أول محطة لتقطير مياه البحر فتمت تصفيتها وإعادة أموال المساهمين إليهم بعد بيع السفن على نواخذة «القطاعة» الذين استخدموها لنقل البضائع لموانئ الخليج.

وعلى صعيد متصل اوضح جمال أن مهنة نقل المياه وبيعها في الماضي قبل تاسيس شركة الماء كان لها سوق خاص عرف ب «سوق الماء» ويقع في الناحية الشمالية الشرقية من «ساحة الصراقين» قرب مدخل «سوق ابن دعيج».وأضاف ان الكويتيين كانوا يعتمدون لسد حاجتهم من المياه العذبة على الآبار الموجودة في عدد من مناطق الكويت حيث كان عدد من العاطين في هذا المجال مثل «الحمّارة» و«الكندري» يقومون بنقل المياه من مصادرها الى البيوت والأسواق.

وأوضح أن «الحمّارة» كانوا يقفون بجانب حميرهم في تلك الساحة وعلى ظهورها قرب الماء انتظارا للمشترين الذين كانوا يشترون الماء من هناك لأخذه لبيوتهم في طريق العودة من السوق.وبين أن مياه الأمطار على ندرتها كانت تمثل مصدرا مساعدا للحصول على الماء قديما بجانب الآبار وذلك من خلال «الخباري» وهي -حفر تصنع لجمع مياه الأمطار فيها - والتي كانت تتكون بعد الأمطار الغزيرة حيث كان الحمّارة يجلبون الماء من تلك الخباري كما كان الأهالي يستخدمون قماشا من نوع الطربال لجمع مياه الأمطار التي تهطل على منازلهم وتصفيتها ثم تخزينها للاستخدام إضافة إلى استغلالهم الآبار قليلة اللوحة في بيوتهم لأمور التنظيف وغسل الملابس والأواني وغيرها من الاستخدامات.

وأشار إلى أن المياه العذبة كانت تجلب قديما إلى الكويت من شط العرب بواسطة السفن الشراعية لتوضع في خزانات كبيرة تعرف باسم

نقل المياه من شط العرب قديما

الكراني كانت وظيفة المسؤول عن تسليم حصص المياه للمواطنين

وصول سفن الماء كانت تحمل البشارة للأهالي

الأهالي يجتمعون لاستلام المياه من سفن النقل

مع دخول الشتاء.. موسم التخييم ملاذ الكويتيين نحو الطبيعة والبساطة

مع بداية دخول فصل الشتاء يحل موسم التخييم لدى الكويتيين الباحثين عن ملاذ طبيعي ومتنفس لكثير من الأسر والشباب الذين يتجهون الى البر للاستمتاع بجمال البيئة الصحراوية وعيش بساطة أجوائها بعيدا عن ضوضاء المدينة وصخبها.

ولا يخفى على احد ما يشهده هذا الموسم من ممارسات خاطئة تلحق الضرر بالبيئة الصحراوية لذا تناشد الهيئة العامة للبيئة رحالها قبل الموسم وخلاله للتوعية بلوائح وإرشادات ومعايير بيئية لحماية الطبيعة ومكوناتها من الدمار والاندثار والتلوث مع التحذير بمخالفات بيئية تسجل باسم من يخالف ويتعدى الاشتراطات البيئية التي جاءت وفق قانون حماية البيئة.

وبمناسبة انطلاق موسم التخييم قال رئيس قسم التصحر في الهيئة العامة للبيئة طلال المطيري لـ(كونا) إن الهيئة مع بداية هذا الموسم تجدد ندائها بضرورة المحافظة على البيئة الصحراوية وتحذر من مخالفة قانون حماية البيئة الذي يحمل في طياته مواد وعقوبات خاصة بالممارسات السلبية خلال موسم التخييم مبينا انه خلال الأعوام الماضية تم رصد مخالفات عدة منها رمي المخلفات او حرقها وعدم رميها في الاماكن المخصصة لها.

وأضاف المطيري ان الهيئة تدعو إلى الالتزام بالاشتراطات البيئية وبحدود المواقع طبقا للمصرح بها مع الحرص على نظافة المكان بعد انتهاء فترة التخييم وعدم الحاق الضرر بالبيئة البرية لافتا إلى ان الهيئة العامة للبلدية وفرت حاويات في الاماكن المسموح بها بالتخييم حفاظا على نظافة الصحراء.

وحول الاشتراطات البيئية الواجب اتباعها في موسم التخييم أوضح انها تتمحور في حظر إحداث اي تغيير في الخصائص الطبيعية والفيزيائية والكيميائية او اي نوع من انواع التدهور او التلوث للتربة السطحية بمختلف الاعماق وباي مكون من مكونات البيئة البرية كما يحظر إقامة السواتر الترابية او اي اسوار مضرة للبيئة.

وأفاد بانه يحظر ايضا شق الخنادق او الحفر او الردم او استخدام المواد الإنشائية او اي انشطة ذات طبيعة مشابهة دون اخذ الموافقات اللازمة من الجهات المعنية والمختصة بالدولة مع منع وجود الاليات الانشائية في البيئة البرية بدون ترخيص من بلدية الكويت والجهات المعنية والمختصة بالدولة.

وذكر ان صيد او قتل او امساك او جمع او إيذاء او المساس بجميع الكائنات الفطرية او صغارها او بيضها او اعشاشها او ملاجئها هي من الامور المحظورة فضلا عن حظر ممارسة اي انشطة او تصرفات او اعمال من شانها اتلاف او تدهور البيئة الطبيعية او باي مكون من مكوناتها او الاضرار بالحياة الفطرية البرية او المساس بقيمتها الجمالية او (الايكولوجيا).

وقال المطيري ان القاء كافة انواع النفايات او ردمها او حرقها في البيئة البرية امور مخالفة بل يجب وضعها في الاماكن المحددة لها مؤكدا ضرورة التزام جميع انواع المركبات بالتقيد بالسير على خطوط الطرق المهدة والمحددة من قبل الجهات المختصة.

واوضح انه يجب الابتعاد عن خطوط الضغط العالي والطرق الدائرية السريعة بمسافة لا تقل عن 500 متر والابتعاد عن مناطق ومنشات الخدمات العامة (الهاتف والكهرباء ومحطات الوقود) واي مشاريع اخرى للدولة بمسافة لا تقل عن كيلو متر فضلا عن الابتعاد عن مواقع مرادم النفايات والمنشات النفطية والمنشات العسكرية بمسافة لا تقل عن كيلومترين والابتعاد عن حدود المحميات الطبيعية والمناطق ذات البيئات الحساسة بمسافة لا تقل عن 500 متر هي من الاشتراطات البيئية الهامة.

وأكد المطيري اهمية الالتزام بتوفير عوامل الامن والسلامة لضمان عدم حدوث الحرائق وفقا لاشتراطات الإدارة العامة للاطفاء والالتزام باقامة المخيمات الربيعية خلال الفترة المسموح بها والتي تبدا من منتصف نوفمبر حتى منتصف شهر مارس مع الالتزام بالحصول على التراخيص اللازمة من بلدية الكويت والالتزام بالمواقع المحددة من قبلها وبتطبيق كافة الاشتراطات الخاصة بتنظيم اعمال ومواقع المخيمات الصادرة من الجهة المعنية.

واوضح ان استغلال او تجريف التربة او ردمها او نقلها من مكان لآخر وتبليط اي موقع بالبيئة البرية بالاسفلت او باي مواد اخرى ضارة بالبيئة او تسويتها بالمكائن والاليات الثقيلة هي من الامور المحظورة اضافة الى حظر القيام باي نشاط (أي كان نوعه والذي يؤدي الى تلويث او تدمير او الاضرار بطبقة المياه الجوفية والسطحية).

وافاد بانه يحظر إقامة اي نشاط او منشاة في البيئة البرية (دائم او مؤقت) بدون اخذ موافقة الهيئة العامة للبيئة والجهات المعنية بالدولة وإعداد الدراسات البيئية اللازمة مع الاخذ بالاعتبار الالتزام بكل الاشتراطات الواردة باللائحة التنفيذية بالمادة (18) من قانون حماية البيئة بشان كافة الأنشطة والمنشآت (الدائمة و المؤقتة) القائمة على البيئة البرية.

وقال إنه في حال رصد اي تغيرات على التربة سواء تلوث او تدهور او غيره نتيجة تعرضها لاي نوع من التعديات والتجاوزات سيتم اخذ عينات من التربة الملوثة او المتدهورة وفحصها وتحليلها ومقارنتها بعينات من التربة مأخوذة من مناطق مرجعية ذات طبيعة مشابهة من ناحية نوع وطبيعة التربة والموقع الجغرافي والجيولوجي للمنطقة.

وذكر المطيري ان المعايير الخاصة بالتربة يجب ان تطابق المعايير الدولية وللهيئة العامة للبيئة الحق في تحديدها بناء على طبيعة الموقع والنشاط وما تحدده دراسة تقييم المردود البيئي.وبين ان هيئة البيئة ستقوم بتنظيم حملات تفقدية لمناطق المخيمات في البر للتاكد من الالتزام بالاشتراطات البيئية بهدف تنظيم اعمال ومواقع التخييم وحماية البيئة البرية والحياة الفطرية من الممارسات غير السليمة التي تتمثل بالتعديات وعدم الالتزام بالاشتراطات البيئية.

وشدد على ان الهيئة ستخالف المخيمات غير المرخصة والمخالفة لقانون حماية البيئة ولن تقوم بالافراج عن رسوم التامين للمخيمات الا بعد الكشف الميداني عليها والتاكد من عدم مخالفة اصحاب المخيمات من تطبيق الاشتراطات البيئية وعدم مخالفتها.

مناطق التخييم التي حددتها البلدية

نادي اليرموك الرياضي

اعلان

يعلن نادي اليرموك الرياضي عن طرح المزايدة رقم (ن.ي - ١/٢٠١٨) بشأن حق الانتفاع لمطعم قائم من طابق واحد داخل حدود نادي اليرموك الرياضي وفقا للبيانات الواردة بالجدول ادناه وذلك بالأظرف المغلقة طبقاً للشروط والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والتي يمكن الحصول عليها من أمانة الصندوق بمقر النادي بمنطقة مشرف قطعة (١) طريق (٥٢) قسيمة (٩٠٠٠٠١).

رقم المزايدة	المساحة	مدة الاستثمار	الموقع
ن.ي - ١/٢٠١٨	٣٠٠ متر مربع	خمس سنوات	داخل حدود نادي اليرموك الرياضي

شروط التقديم:

١ - أن يكون كويتياً تاجراً فرداً كان ام شركة ويجوز أن يكون أجنبياً بشرط أن يكون له شريك أو وكيل كويتي بعقد رسمي موثق وطبقاً للأنظمة المعمول بها في دولة الكويت.
٢ - أن يكون مقيداً في السجل التجاري ومسجلاً لدى غرفة تجارة وصناعة الكويت وأن يكون تاريخ شهادة القيد في كليهما معاصراً لتاريخ طرح المزايدة.
٣ - تقدم العطاءات خلال المدة المحددة بالإعلان موقعة من أصحابها على نموذج العطاء المختوم بختم النادي ووضعه داخل مظاريف مغلقة ومختومة بالشمع الأحمر ومكتوب عليها اسم المزايدة ورقمها فقط ويتولى مقدم العطاء أو مندوبه وضع المظاريف في صندوق المزايدات المعد لهذا الغرض لدى أمانة الصندوق بمقر نادي اليرموك الرياضي.
٤ - يقوم المزايد باستلام كراسة الشروط ونموذج العطاء نظير رسوم قدرها (٢٥٠ د.ك) فقط مائتان وخمسون دينار كويتي لاغير، غير قابلة للرد اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٨/١١/١٧ إلى يوم الإثنين الموافق ٢٠١٨/١١/٢٦ خلال فترة الدوام الرسمي للنادي من الساعة الخامسة مساء إلى الساعة التاسعة مساء بمقر نادي اليرموك الرياضي.
٥ - موعد الاجتماع التمهيدي يوم الإثنين الموافق ٢٠١٨/١٢/٣ الساعة السابعة مساء.
٦ - يتم تسليم كراسة الشروط ونموذج العطاء من الراغبين في المزايدة يوم الإثنين الموافق ٢٠١٨/١٢/٢٤، بإيداعها داخل الصندوق المخصص بمقر نادي اليرموك الرياضي، علماً بأن (آخر موعد للتسليم الساعة السابعة مساء).
٧ - قيمة التأمين الأولي (٢ ٪) من القيمة الاستثمارية الإجمالية لمدة (٥ سنوات) في صورة خطاب ضمان أو شيك مصدق من أحد البنوك المعتمدة في دولة الكويت وتكون مدة صلاحيته ثلاثة أشهر من غلق باب تقديم العطاء لصالح نادي اليرموك الرياضي، ولن يلتفت إلى العطاء غير المصحوب بالتأمين الأولي، وسيتم الإفراج عن التأمين الأولي لكل من لم ترس عليه المزايدة بعد أن يقوم مقدم العطاء الذي رست عليه المزايدة بتقديم التأمين النهائي وتوقيع العقد.
٨ - موعد فض المظاريف يوم الإثنين الموافق ٢٠١٨/١٢/٢٤ في تمام الساعة السابعة مساء.

المستندات المطلوبة:

١ - اسم وعنوان (الشركة / المؤسسة / الفرد).
٢ - صورة البطاقة المدنية للأفراد.
٣ - على مقدم العطاء إذا كان (شركة / مؤسسة) أن يرفق بعطائه مايلي:
(صورة من عقد التأسيس وتعديلاته إذا كانت شركة وملاحق العقود والترخيص الصادر من وزارة التجارة والصناعة والسجل التجاري وصورة رسمية من اعتماد التوقيع للمخولين بالتوقيع وشهادة حديثة من هيئة المعلومات المدنية وإقرار من الشركة أو المؤسسة بأنها غير محجوز عليها أو خاضعة للحراسة أو الحل أو الفسخ وسابقة الأعمال إن وجدت).
٤ - قيمة التأمين بنسبة ٢ ٪ من إجمالي القيمة الإستثمارية للعقد لمدة خمس سنوات.
٥ - إيصال شراء كراسة الشروط.
٦ - صورة اعتماد التوقيع ساري المفعول.
٧ - كراسة الشروط ونموذج العطاء معبأة وموقعة ومختومة من قبل المزايد.